

وسائل الشيعة

[124] له ، ورجل يدعو على امراته ان يريحه منها وقد جعل ا ب عز وجل أمرها إليه ، ورجل يدعو على جاره وقد جعل ا ب عز وجل له السبيل إلى أن يتحول عن جواره ويبيع داره . ورواه الصدوق باسناده عن الوليد بن صبيح (1) . ورواه في (الخصال) عن أبيه ، عن سعد بن عبد ا ب ، عن أحمد بن محمد ، عن البزنطي ، عن عبد ا ب بن سنان ، عن الوليد بن صبيح ، نحوه (2) . ورواه ابن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي : عن عبد ا ب بن المغيرة ، عن عبد ا ب بن سنان ، نحوه إلا أنه ترك الدعاء على الجار (3) وكذا رواية الصدوق . (8908) 2 - وعن أبي علي الأشعري ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن ابن فضال ، عن عبد ا ب بن إبراهيم ، عن جعفر بن إبراهيم ، عن أبي عبد ا ب (عليه السلام) قال : أربعة لا يستجاب لهم دعوة : الرجل جالس في بيته يقول : اللهم ارزقني ، فيقال له : ألم آمرك بالطلب ؟ ! ورجل كانت له امرأة فدعا عليها ، فيقال له : ألم أجعل أمرها إليك ؟ ! ورجل كان له مال فأفسده فيقول : اللهم ارزقني ، فيقال له : ألم آمرك بالاعتقاد ؟ ! ألم آمرك بالاصلاح ؟ ! ثم قال : (والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما) (1) ، ورجل كان له مال فأدانه بغير بينة ، فيقال له : ألم آمرك بالشهادة ؟ !

_____ (1) الفقيه 2 : 39 / 173 . (2) الخصال : 160 /

208 . (3) مستطرفات السرائر : 28 / 14 . 2 - الكافي 2 : 370 / 2 . (1) الفرقان 25 : 67 . (*)
